

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٤٧ لسنة ١٩٨٤

بشأن الموافقة على اتفاق التعاون السياحي بين جمهورية
مصر العربية وجمهورية قبرص الموقع في القاهرة بتاريخ

١٩٨٤/٢/٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاق التعاون السياحي بين جمهورية مصر العربية وجمهورية
قبرص الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٨٤/٢/٩ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق •

مدر برئاسة الجمهورية في ١٦ صفر سنة ١٤٠٥ (٢٠ نوفمبر سنة ١٩٨٤) •

حسنى مبارك

اتفاق تعاون سياحي

بين

جمهورية مصر العربية وجمهورية قبرص

ان حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية قبرص ادراكا منها بأهمية السياحة لكلا البلدين ، ومقدرين أهميتها كوسيلة للاتصال بين الشعوب ، معتقدين أن كل من البلدين له مصالحه القومية في تسهيل السياحة الدولية وفي ازالة الحواجز التي تعوق حركة تبادل الخدمات وخاصة في مجال السياحة مدركين أن كلا البلدين أعضاء في منظمة السياحة العالمية وواضعين في الاعتبار تنمية السياحة الدولية كغاية مشتركة وبهدف تنمية التفاهم والصداقة والعلاقات الوثيقة بين شعبي جمهورية مصر العربية وجمهورية قبرص .

قد اتفقا على ما يلي :

بیت

(مادة ١)

اتفق الطرفان المتعاقدان على اتخاذ كافة الاجراءات اللازمة لتنمية وزيادة الحركة السياحية بين البلدين وتشجيع زيارة السائحين من الدول الثالثة . لهذا الغرض تولى حكومتا الطرفين المتعاقدين اهتماما خاصا لاعطاء مزيد من المرونة في اجراءات السفر في اطار التشريعات القومية القائمة في مجال المواصلات البحرية والجوية .

(مادة ٢)

يشجع الطرفان المتعاقدان أن تبادل زيارات الخبراء في مجال السياحة وتبادل المعلومات الفنية والتسهيلات لتنظيم معارض سياحية وكذلك التعاون في مجال التعاليم السياحي بتقديم منح الدراسات في المعاهد السياحية بأى من لبلدين لطلاب مواطني الدولة الأخرى .

(مادة ٣)

يقوم الطرفان المتعاقدان بتسهيل زيارات المسؤولين في مجال السياحة بهدف تبادل المعلومات والخبرة والتعرف على الجازات الدولية الأخرى في المجال السياحي .

(مادة ٤)

يقوم الطرفان المتعاقدان بمقتضى القوانين والنظم المعمول بها فى كلا البلدين بتبادل المعلومات وتنمية التعاون فى المجالات التالية :

- (أ) الدعاية والتشيط السياحى •
- (ب) المواد الدعائية •
- (ج) المؤتمرات والمعارض •
- (د) إنتاج وعرض أفلام الدعاية السياحية واستخدام الراديو والتليفزيون •
- (هـ) أنشطة السياحة الدولية والمحلية •
- (و) الأنشطة الترويجية •

(مادة ٥)

تشكل لجنة مشتركة (يشار إليها فيما بعد « باللجنة السياحية ») توكل إليها مهام دراسة واتخاذ الاجراءات اللازمة لتحقيق أهداف هذا الاتفاق •

(مادة ٦)

تجتمع اللجنة السياحية وفق ما يتم الاتفاق عليه •

تتم اجتماعات اللجنة السياحية بالتبادل فى كلا البلدين فى التاريخ الذى يتم الاتفاق عليه بين الطرفين ويرأسه رئيس وفد الدولة المضيفة ، تقوم الدولة المضيفة بتقديم التسهيلات اللازمة لعقد اجتماعات اللجنة •

(مادة ٧)

تتولى اللجنة السياحية مسئولية تحضير جدول الأعمال وتحديد أولوية الموضوعات التى سيتم مناقشتها يمكن للجنة السياحية دعوة ممثلى الأجهزة المختصة فى كلا البلدين لبدء المشورة والمعاونة اذا ما تطلت بنود جدول الأعمال ذلك •

(مادة ٨)

يتم ادراج النتائج والمقترحات والتوصيات التي تتوصل اليها لجنة السياحة في بروتوكول وتقديمها الى حكومتى الطرفين المتعاقدين لاقرارها قبل تنفيذها .

(مادة ٩)

- ١ - يدخل هذا الاتفاق حيز التنفيذ فور تبادل وثائق التصديق .
- ٢ - بدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ يظل سارى المفعول لمدة خمسة أعوام وتجدد تلقائيا لفترات اضافية من خمسة أعوام ما لم يبد أحد الطرفين اعتراضه على ذلك كتابة .
- ٣ - يمكن لأى من الطرفين انهاء العمل بهذا الاتفاق بعد مرور ستة أشهر من تقديم مذكرة للطرف الآخر يعرب فيها عن رغبته فى انهاءه .

(مادة ١٠)

بعد دخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ تبلغ السكرتارية العامة لمنظمة السياحة العالمية بذلك .

- واشهادا على ما تقدم وقع هذا الاتفاق المفوضون من قبل حكومتيهما .
- حرر فى القاهرة فى يوم ٩ فبراير عام ١٩٨٤ من أصلين باللغة الانجليزية .

عن حكومة

عن حكومة

جمهورية قبرص

جمهورية مصر العربية

جورج أندريو

توفيق عبده اسماعيل

وزير التجارة والصناعة

وزير السياحة والطيران المدنى

وزارة الخارجية

قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٤٤٧ لسنة ١٩٨٤ بتاريخ ٢٠ نوفمبر سنة ١٩٨٤ بشأن الموافقة على اتفاق التعاون السياحي بين جمهورية مصر العربية وجمهورية قبرص الموقع في القاهرة بتاريخ ٩/٢/١٩٨٤ ؛
وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية في ٢٠/١١/١٩٨٤ ؛

قرر :

(مسادة وحيدة)

ينشر في الجريدة الرسمية اتفاق التعاون السياحي بين جمهورية مصر العربية وجمهورية قبرص الموقع في القاهرة بتاريخ ٩/٢/١٩٨٤ ، ويعمل به اعتباراً من ٣٠/٦/١٩٨٦

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

د. أحمد عصمت عبد المجيد